

قرار رقم (١٣٩٨) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ١٧/٨/٢٠٢٢

بشأن تجديد قيد وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولانحته التنفيذية.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يجدد قيد اسم وسيط التأمين المذكور فيما بعد بسجل وسطاء التأمين المعد لهذا الغرض بالهيئة كوسيط تأمين حر وفقاً لأحكام للقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولانحته التنفيذية وتعديلاتهما وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من التاريخ المبين قرين اسمه:-

م	اسم الوسيط	الكود	تاريخ التجديد	الصفة	الرقم القومى
	نور محمد كامل عيد	٢٩٢٠٧	٢٠٢٢/٧/١٤	حر	٢٨٢٠١٢٤٢٤٠٣٢٩١

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح



٤٦٠٧٦